الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

رئاسة الجمهورية

377

الأمانة العامة للحكومة

المديرية العامة للوظيفة العمومية

الجزائر في

الرقم 2936 / م ع و ع / م ت م / م ف م / 2013

السيد مدير الخدمات الجامعية
الجزائر وسط

الموضوع : ف/ي استفسار حول وضعية السيد **بخاوة العربي**

المرجع : إرسالكم رقم 77 المؤرخ في 17 أفريل 2013

تفضلتم بموجب إرسالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، بالاستفسار عن مدى إمكانية انتداب السيد **بخاوة العربي** لممارسة مهام نائب لرئيس المجلس الشعبي لبلدية المرسى، والذي يشغل حاليا منصب حارس متعاقد غير محدد المدة منذ تاريخ 01 جانفي 2004 بمصالحكم.

وتشيرون بهذا الصدد، إلى أن المراقب المالي رفض التأشير على هذا الانتداب بحجة أن الأعوان المتعاقدين ليس لهم الحق في الانتداب.

ردا على ذلك، يشرفني أن أنهي إلى علمكم، أنه طبقا لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 07- 308 المؤرخ في 29 سبتمبر 2007 المحدد لكيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، فإنه لا يمكن وضع الأعوان المتعاقدين في حالة انتداب، غير أنه واعتبارا لكون المعني وظف بعقد غير محدد المدة وانتدب لممارسة العهدة المذكورة سالفا، فإنني أبدي موافقتي الاستثنائية على تعليق عقد توظيف المعني إلى غاية انتهاء عهدته الانتخابية.

تقبلوا، السيد المدير، أسمى عبارات التقدير والاحترام

- نسخة للإعلام إلى السيد رئيس مفتشية الوظيفة العمومية لولاية الجزائر